العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

رعاية أصحاب الاحتياجات الخاصة في تراث أهل البيت (عليهم السلام) خلال القرون الإسلامية الأولى: دراسة تاريخية

م.م مروة ياسر صيوان
جامعة البصرة/ كلية التربية للبنات/ قسم التاريخ
marwha.yesir@uobasrah.edu.iq

"Care for People with Special Needs in the Heritage of Ahl al-Bayt (peace be upon them) During the First Islamic Centuries: A Historical Study"

Assist. Lec. Marwa Yaser Sewan
University of Basrah / College of Education for Girls / Department of History

الملخص:

يُنظر إلى الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن الفكر العلوي ككائنات ذات كرامة إنسانية متأصلة وغير قابلة للتجزئة، لذلك كان هدف هذا البحث بشكل أساسي تأصيل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (ذوي الاحتياجات الخاصة) من منطلق الفكر العلوي الإنساني والأخلاقي، حيث يسعى لإثبات أن العدالة والإنصاف لهؤلاء الأفراد ليسا مجرد متطلبات عصرية أو خيرية، بل هما واجب قيمي وجوهري مستمد من المُثل العليا للكرامة والمساواة. حيث كان المنهج الأنسب لهذا البحث الجمع بين المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن، وأكدت نتائج البحث أنَّ الفكر العلوي (المُثل الإنسانية السامية والعدالة المطلقة) ليس مفهوماً منفصلاً عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بل هو المُؤسِّس النظري والأخلاقي لها، وأن الرؤية العلوية ترفض فكرة النقص أو القصور، مؤكدة على القيمة المتساوية لكل فرد، مما يمثل الأساس لرفض التمييز في المواثيق الدولية. ونذكر من توصيات البحث تحويل الفكر العلوي من كونه مُثُلا نظرية إلى التزام إجرائي وسياسي يغير الواقع المعاش للأشخاص ذوي الإعاقة.

الكلمات المفتاحية: العدالة، الإنصاف، ذوي الاحتياجات الخاصة، الفكر العلوي.

Abstract

People with special needs are viewed within the higher thought as beings with inherent and indivisible human dignity. Therefore, the main objective of this research was to establish the rights of people with disabilities (people with special needs) from the perspective of higher humanistic and ethical thought. It seeks to demonstrate that justice and fairness for these individuals are not merely modern or charitable demands, but rather fundamental ethical obligations derived from the ideals of dignity and equality. The most suitable methodology for this research was a combination of descriptive-analytical and comparative approaches. Separate from the rights of persons with disabilities, it is in fact the theoretical and moral foundation for them, and the higher vision rejects the idea of deficiency or inadequacy. Emphasizing the equal value of every individual, which forms the basis for rejecting discrimination in international conventions, the research recommends transforming the concept of disability from a theoretical ideal into a practical and political commitment that changes the lived reality of people with disabilities.

Keywords: Justice, Equity, People with Special Needs, Alawite Thought.

المقدمة:

حظي أصحاب الاحتياجات الخاصة باهتمام كبير في الإسلام، وقد حرص الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وآله وسلم على العناية بهم ومنحهم رعاية خاصة، وقد شكّل تعامل الإمام عليّ عليه السلام مع ذوي الاحتياجات الخاصة وما تبعه من أئمة أهل البيت عليهم

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

السلام ركيزة أساسية متكاملة، تنبثق من باب الرحمة والإنسانية لتُعطي نموذجاً يُحتذى به في طريقة التعامل معهم، كان يُنظر إلى الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن الفكر العلوي ككائنات ذات كرامة إنسانية متأصلة وغير قابلة للتجزئة، حيث ترفض هذه الرؤية المرتكزة على المُثل العليا أي شكل من أشكال التمييز وتؤكد على مبدأ المساواة الجوهرية؛ وهذا الفكر هو الذي يُؤَسس للمقاربة الحقوقية الحديثة للإعاقة، معتبراً أن العدالة لا تتحقق إلا بضمان الاستقلالية الذاتية وتوفير الإدماج الكامل عن طريق إزالة الحواجز البيئية والمجتمعية، مما يحوّل النظر إليهم من كونه موضوعاً للشفقة إلى موضوع للمواطنة الكاملة والتمكين، وشكّل تعامل أهل البيت عليهم السلام مع هذه الفئة خطوةً أساسية في سبيل منحهم حقوقهم وواجباتهم، وتمكين دورهم في المجتمع، حيث ساد النموذج الاجتماعي والحقوقي الذي يرى الإعاقة نتاجاً للحواجز البيئية والمجتمعية التي تعيق المشاركة، مما حوّل الهدف الأساسي إلى إزالة تلك الحواجز وتمكين الأفراد لضمان حقهم في المواطنة الكاملة والاستقلالية الذاتية على قدم المساواة مع الآخرين.

أهمية البحث:

واجه أصحاب الاحتياجات الخاصة ظروفاً ومعاناة شديدة، تعرّضوا خلالها لشتى أنواع المعاناة والمعاملة السيئة، وحُرموا من أداء دور فعّال ومؤثّر في المجتمع الإسلامي، ومن هنا تكمن أهمية هذا البحث في تقديم رؤية شاملة لتبيان وضع أصحاب الاحتياجات الخاصة في فكر أهل البيت عليهم السلام، والنهج الذي سار عليه الإمام عليّ عليه السلام والأئمة من بعده في التعامل مع أصحاب الاحتياجات الخاصة، المبني على الاحترام والرأفة، وتجسّدت فيه أسمى معاني الإنسانية وأروع صور تكريم الإنسان واحتراماً لكرامته ومستواه الاجتماعي.

الهدف من البحث:

يهدف هذا البحث بشكل أساسي إلى تأصيل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (ذوي الاحتياجات الخاصة) من منطلق الفكر العلوي الإنساني والأخلاقي، حيث يسعى لإثبات أن العدالة والإنصاف لهؤلاء الأفراد ليسا مجرد متطلبات عصرية أو خيرية، بل هما واجب قيمي وجوهري مستمد من المُثل العليا للكرامة والمساواة.

إشكالية البحث:

تتمحور إشكالية هذا البحث حول الأسس التي انتهجها أهل البيت عليهم السلام وطريقة تعاملهم مع أصحاب الاحتياجات الخاصة، وهل اشتمل هذا النهج على قواعد شاملة لتأمين ما يحتاجونه من متطلبات وحُسن اندماجهم في المجتمع، وما هي الركائز الأخلاقية والإنسانية التي تمّ التعامل من خلالها في هذا النهج، في ظل الصعوبات والعراقيل التي تمنع أصحاب الاحتياجات الخاصة من أداء دورهم في المجتمع، وإلى أدي درجة تمتّعوا بالحقوق المالية والاقتصادية، وهل كان لهم دور في الحروب والمعارك التي خاضها أهل البيت عليهم السلام؟

منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج التاريخي القائم على جمع المادة العلمية الواردة في المصادر الرئيسة العربية، عن أصحاب الاحتياجات الخاصة وأوضاعهم في المجتمع الإسلامي، ودراسة تلك المادة وتحليلها وصياغتها بأسلوب سلس مما يخدم البحث، ويوضّح دور أهل البيت عليهم السلام في تقديم شتّى أشكال الرعاية لهم. كما تمّ العودة إلى العديد من المراجع والدراسات الحديثة للاستئناس بما ورد بها بهدف تقديم إحاطة شاملة عن أصحاب الاحتياجات الخاصة وما هو دورهم السياسي والاجتماعي والعسكري مع أهل البيت عليهم السلام والتمكين.

المبحث الأول-مفهوم الاحتياجات الخاصة (التعاريف والتسمية):

أولاً-تعريف أصحاب الاحتياجات الخاصة لغةً واصطلاحاً:

أ- تعريف أصحاب الاحتياجات الخاصة لغة

لكل كلمة من كلمات اللغة العربية أصل في اللغة، فلا بدّ من الرجوع إلى معاجم اللغة للتعرف على أصلها واستضياح مدلولها، وقد تعددت المصطلحات والتسميات التي أُشيرت لذكر أصحاب الاحتياجات الخاصة، فعرّفوا بأنّهم المعوقين وذوي العاهات والعجزة والمخبولين والملموسين والملبوسين والعُبط

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

والمبروكين ومنها ما يُطلق على فئة بعينها كالبلهاء والمعتوهين والبكم والخُرس والطُرش العُرج والعور.[1]
ورد تعريف أصحاب الاحتياجات الخاصة في اللغة: ذوو بمعنى أصحاب، ومفردها ذو الذي بمعنى صاحب[2]، فذوو الاحتياجات أي أصحاب الاحتياجات، والاحتياجات جمع احتياج كما جاء في معجم مقاييس اللغة، وهو ما يفتقر إليه الإنسان ويطلبهُ.[3]
وجاء في قاموس اللغة العربية المعاصر: أحود يحوج، إحواجاً، فهو محوج، والمفعول مُحوّج، للمتعدي أحوج، الشخص: افتقر وصار ذا حاجة "أحوج بعد يسرٍ"، أحوج الأمر فلاناً إلى كذا، أحوج الأمر فلاناً لكذا، جعلهُ مفتقراً إليه.[4]
وجاء في المعجم الوسيط الاحتياجات جمع حاجة، ويُقال حاج حوجاً أي افتقر، ويُقال أحوج إليه أي جعله محتاجاً إليه، وتحوّج أي طلب الحاجة.
وأما كلمة الخاصة: الخاصة هم خلاف العامة، والذي تخصه لنفسك، وخاصة الشيء أي ما يختص به دون غيره، ويُقال اختصّ أي افتقر إلى شيء.[5]
وبناء على ما سبق من المعاني اللغوية يتبيّن أنّ ذوي الاحتياجات الخاصة هم فئة من الناس يفتقرون إلى بعض الأمور فيطلبونها، أو تطلب لهم ليحققوا ما يحتاجون إليه.

ب- اصطلاحاً:

يُعرّف أصحاب الاحتياجات الخاصة بشكل عام بأنّهم فئات عديدة ينقسمون من حيث القصور أو البروز في حاسة أو أكثر إلى مسارات كثيرة منها الإعاقة العقلية، والإعاقة السمعية، والإعاقة البصرية، والإعاقة الجسمية والصحية، واضطرابات التواصل والموهبة والتفوق، وفي تعريف آخر هم الأفراد الذين يحتاجون طوال حياتهم إلى برامج خاصة من الرعاية الشاملة والتأهيل والخدمات، نظراً لمعاناتهم من بعض أوجه القصور المترتبة على إعاقتهم[6]، وهم الأفراد الذين لا يستطيعون نتيجة لعلة مزمنة تؤثر على قدراتهم الجسمية والنفسية أن يتنافسوا على قدم المساواة مع أقرانهم في حياتهم اليومية.[7]
ومن التعاريف أيضاً لأصحاب الاحتياجات الخاصة بأنّهم الأفراد الذين ينحرفون انحرافاً ملحوظاً عن المتوسط العام للأفراد العاديين في نموهم العقلي والحسي والانفعالي والحركي واللغوي مما يستدعي اهتماماً خاصاً من المربين والمهتمين بهذه الفئة من حيث طرائق التدريس للملائمة لهم.[8]

ت- تسمية أصحاب الاحتياجات الخاصة:

تعددت التسميات والمصطلحات التي أُطلقت على أصحاب الاحتياجات الخاصة، وهي تُشير إلى أفراد الفئات الخاصة تعداداً أدّى في معظم الأحيان إلى التداخل والالتباس وغموض الفهم أكثر ممّا أدّى إلى صحة الدلالة ووضوح الفهم ومن بين هذه التسميات المتداولة بين الناس:
المعوقين، والمعوقين ذوي العاهات والعجزة، والمخبولين والملموسين والملبوسين والعُبط والمبروكين ومنها ما يُطلق على فئة بعينها: كالبلهاء والمعتوهين والبكم والخُرس والطُرش والعُرج والعور....وغير ذلك من تسميات.[9]

المبحث الثاني-حقوق أصحاب الاحتياجات الخاصة عند أهل البيت عليهم السلام:

---

[1] القريطي، عبد المطلب أمين، سيكولوجية ذوي الاحتياجات الخاصة وتربيتهم، دار مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1996م، ط1، ص23.
[2] الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، (ت: 393هـ/1003م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1467هـ، 1987م، ط4، ج6، ص2551.
[3] ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا القزويني الرازي، (ت: 395هـ/1004م)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1998م، ط1، ج1، ص577.
[4] عمر، أحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصر، دار عالم الكتب، بيروت، 1429هـ، 2008م، ط1، ج1، ص577.
[5] أنيس، إبراهيم، المعجم الوسيط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1999م، ط2، ج1، ص204-ص230.
[6] القريوتي، يوسف، المدخل إلى التربية الخاصة، دار القلم، دبي، 1418هـ، ط2، ص28.
[7] قطبي، محمد ناصر، كعبي، محمد، نحو مستقبل أفضل تخاطبياً: دراسة مقدمة للمؤتمر السادس للاتحاد هيئات الفئات الخاصة والمعوقين بجمهورية مصر العربية، القاهرة، 1994م، ص75.
[8] القمش، مصطفى نوري- المعايطة، خليل عبد الرحمن، سيكولوجيا الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007م، ط1، ص17.
[9] أبو النصر، مدخت، الإعاقة الجسدية: المفهوم والأنواع وبرامج الرعاية، دار النيل للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2006م، ط1، ص21.

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

تمتع أصحاب الاحتياجات الخاصة بمكانة مهمة في فكر أهل البيت عليهم السلام، فقد أجُزل لهم الكثير من العطايا، وحرص الإمام علي والأئمة من بعده على ضرورة تقديم شتى أنواع الرعاية لهذه الفئة والاهتمام بها.

أولاً-الحقوق والواجبات الي تمتعوا بها:

تمتّع أصحاب الاحتياجات الخاصة في الإسلام بحقوق وواجبات شتّى، وبالتعمّق بالتراث العلوي وما تضمّنه من الاهتمام بهذه الفئة من حيث تأمين احتياجاتها وحُسن اندماجها في المجتمع، والعناية بها، فقد أبدى الإمام عليّ عليه السلام اهتماماً كبيراً بذوي الاحتياجات الخاصة، انطلاقاً من الرؤية الإنسانية القائمة على المساواة والرحمة بهم، والأخذ بيدهم ليكون لهم دور فعّال في المجتمع الإسلامي.[10]

أ- الجانب المالي:

أوصى الإمام عليّ عليه السلام بضرورة منح الحقوق المالية لأصحاب الاحتياجات الخاصة، وكان يوصي أبناء الأمة ولا سيما أصحاب السلطة منهم في وثيقة العهد بضرورة رعاية هذه الفئة، والاهتمام بها بل " ضرورة توفير حيز البعد المعنوي إلى الواقع العملي فشملهم بحق الضمان الاجتماعي فكان ينفق عليهم من مال المسلمين ".[11]

وتبيّن حرص أهل البيت عليهم السلام على منح أصحاب الاحتياجات الخاصة لحقوقهم وخاصة المالية ومنها، من خلال الوثيقة التي أرسلها الإمام عليّ عليه السلام لمالك الأشتر عندما ولاّه مصر، فقد تحدث الإمام علي عليه السلام عن الطبقة الفقيرة وأهل العاهات والتي تشكّل القسم الأكبر من المجتمع في كل زمان ومكان، ولهذا أوصى الإمام علي عليه السلام حماية ومساعدة هذه الطبقة مادياً من بيت مال المسلمين وقسماً من واردات علال الأرض، حتى تنهض ممّا هي فيه وتنعم بالعدالة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، عندما قال الإمام عليه السلام: " ثم الله الله في الطبقة السفلى، من الذين لا حيلة لهم، من المساكين والمحتاجين، وأهل البؤسى والزمنى، فإنّ في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً".[12]

كما طلب من ولاته الاهتمام بأصحاب الاحتياجات الخاصة والجلوس إليهم وتلبية طلباتهم، عندما قال عليه السلام:" واجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك، وتجلس لهم مجلساً عاماً فتتواضع فيه لله الذي خلقك ".[13]

وحفظ أموالهم وتوفير الكفاية المعيشية، فالنفقة وتحصيل الكفاية المعيشية واجبة على ولي ذوي الاحتياجات الخاصة، ولا يجوز هل التهرّب من هذه المسؤولية، فإن لم يجد وليه ما ينفقه عليه فعلى ولي الأمر أو الحاكم تقع مسؤولية النفقة وتقديم الرعاية الخاصة التي تكفل له العيش بكرامة، وقد يكون للمعوق مال، فيجب حفظ ماله وتنميته واستثماره له إن أمكن، ولا يجوز تبديده أو إنفاقه دون وجه حق، ومن ذلك قوله تعالى في كتابه الكريم: { ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً }.[14]

ب- الجانب الصحي:

حرص أهل البيت عليهم السلام على تقديم الرعاية لأصحاب الاحتياجات الخاصة، والاهتمام بهم، وكان التركيز على الجانب الصحي، فقد أُقيمت العديد من البيمارستانات وهي عبارة عن مستشفيات علاجية، أنشئت في العديد من المناطق والمدن الإسلامية، كما تم إنشاء ملاجئ ذوب الاحتياجات الخاصة، وهي عبارة عن أماكن يتم فيها العناية بهم، حيث كانت تصرف لهذه الملاجئ أموال.

ثانياً-دور أصحاب الاحتياجات الخاصة في المعارك والحروب:

انطلق الإمام عليّ عليه السلام في تبنيّه منهجاً داعماً لأصحاب الاحتياجات الخاصة، واهتمّ بهم، وركز في خطبه على دعوة الولاة إلى الالتزام بشرع الله،

---

[10] شادي، أحمد الصاوي طه، ملامح المنهج الإسلامي في التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة (المعاقين) وتطبيقاتها التربوية، كلية التربية- جامعة الأزهر، القاهرة، 2021م، العدد: 192، ج5، ص2.

[11] السعد، غسان، حقوق الإنسان عند الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام: رؤية علمية، دار مكتبة المثنى، بغداد، 2008م، ط2، ص378.

[12] أبو النصر، مدخت، الإعاقة الجسدية: المفهوم والأنواع وبرامج الرعاية، ص21.

[13] العقاد، عباس محمود، عبقرية الإمام علي، منشورات المكتبة المصرية، بيروت، 1998م، ط2، ص43.

[14] سورة النساء، الآية: 5.

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

وبالإحسان إلى هؤلاء ورعايتهم، وعُرف هؤلاء باسم " ذوي الأعذار وأهل الحاجات "، وكان من أهم أساليب دعمهم إشراكهم بالحياة العامة وبشكل خاص خوضهم للعديد من المعارك التي خاضها الأمام عليّ عليه السلام والأئمة عليهم السلام من بعده.[15]

وبشكل عام تُشير المصادر التاريخية إلى أنّ قلة قليلة من الناس من ذوي الاحتياجات الخاصة شاركت في الحروب والمعارك، انطلاقاً من الرغبة في تشجيعها للانخراط بالمجتمع، وتحقيق الألفة في المجتمع، وتذكر المصادر أنّ الإمام عليّ عليه السلام لم يمنع من أراد القتال منهم إذا كان قادراً على ذلك، ومن أبرز المشاركين في القتال من أصحاب الاحتياجات الخاصة عمرة بن الجموح، وكان يعاني من عرج في قدمه، فقاتل إلى جانب الإمام علي وظلّ نعه حتى استُشهد.

ثالثاً-دورهم في المجتمع الإسلامي:

ما من مجتمع من المجتمعات قديماً أو حديثاً إلاّ وظهرت فيه مجموعة من بني البشر، ابتلاهم الله تعالى بنقص أو ضعف في أجسادهم أو عقولهم، أو حواسّهم، ابتلاءً لهم من جهة، وليختبر بهم غيرهم من جهة أخرى، فلا بدّ للمجتمع من رعية هذه الفئة الضعيفة ومعرفة قدرها، ولقد أُفردت في القرآن الكريم نصوص بيّنت قدر ومكانة هذه الفئة وما لها وما عليها.

رابعاً-أشكال رعاية أصحاب الاحتياجات الخاصة في فكر أهل البيت عليهم أفضل الصلاة والسلام:

ابتدأت الرعاية لذوي الحاجات الخاصة في فكر أهل البيت عليهم السلام، منذ عهد الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فقد شرّع أروع مظاهر الحضارة وأبهى ألوان التطور والتقدم الفكري[16]، وتجلّى ذلك بأرقى صوره في تعامل الإمام عليّ عليه السلام مع مالك الأشتر ومن ذلك قوله له: " إمّا أخٌ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق"[17]، فقد ضمن الإمام عليّ عليه السلام بقوله هذا مفاهيم إنسانية غاية في الرقي الأخلاقي والجمالي، يحرص على المساواة دون تمييز بين الناس، فتسقط لديه كل الاختلافات الأخرى كالجنس واللون والدين والقومية.[18]

وكان الإمام عليّ عليه السلام هو أوّل من استعمل ما يُعرف اليوم ب "ذوي الاحتياجات الخاصة"، موثقاً في عهده لمالك الأشتر، فقد ورد ذكر هذا المصطلح ثلاث مرات، مرة باسم "ذوي الحاجة والمسكنة"، ومرة أخرى باسم "أهل الحاجة والمسكنة"، وأخيراً "ذوي الحاجات"، ليس هذا فحسب فإنّه حددّ فئاتهم ووجوب العناية بهم.[19]

ويُعدُّ مصطلح "ذوي الحاجات"، الذي ورد ذكرهُ في وثيقة العهد العلوي واحداً من أروع صور تكريم الإنسان واحتراماً لكرامته وأدميته بغض النظر عن شكله ومظهره ومستواه الاجتماعي وتتجلى فيه أسمى معاني الإنسانية في التعامل مع ذوي العلل والعاهات وأهل اليتم والمساكين والمحتاجين والمرضى والعاجزين من الأطفال والنساء والشيوخ.

ومما جاء في الوثيقة التي خاطب من خلالها الإمام عليّ عليه السلام، مالك الأشتر: " واعلم أنّ العرية طبقات لا يصلح بعضها إلاّ ببعض ولا غنى ببعضها عن بعض فمنها جنود الله ومنها كتّاب العامة والخاصة ومنها قضاة العدل ومنها عمال الإنصاف والرفق ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومسلمة الناس ومنها التجار وأهل الصناعات ومنها الطبقة السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة وكل قد سمّى الله له سهمه ووضع على حدّه فريضة في متابه أو سنّة نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) عهداً منه عندنا محفوظاً ".[20]

وحينما قسّم الإمام عليّ عليه السلام المجتمع إلى طبقات فهذا لا يعني أبداً أنّه يريد إيجاد تمايز وفوارق طبقية في المجتمع، بالمعنى الذي شاع استعماله في الأدب السياسي في الوقت الحاضر، كلا فليس هذا مقصوده على الإطلاق فالإسلام ألغى فكرة النظام الطبقي التي

---

[15] جرداق، جورج، الإمام عليّ صوت العدالة الإنسانية، دار ذوي القربى، قم المقدسة، 2001م، ط2، ج1، ص35.

[16] القرشي، باقر شريف، شرح العهد الدولي للإمام عليّ أمير المؤمنين لمالك الأشتر، تحقيق: مهدي باقر القرشي، دار مؤسسة الإمام الحسن لإحياء تراث أهل البيت، النجف الأشرف، 2011م، ط1، ص15.

[17] عبده، محمد، نهج البلاغة، دار المعرفة، بيروت، د.ت، ج3، ص84.

[18] البصري، حيدر، من حقوق الإنسان في الإسلام، كجلة النبأ، بغداد، 2001م، ص4.

[19] عبده، محمد، نهج البلاغة ج3، ص90.

[20] عبده، محمد، نهج البلاغة، دار المعرفة، بيروت، د.ت، ج3، ص89-ص90.

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

كانت موجودة في كل المجتمعات، إنّما كان منهج الإمام عليّ عليه السلام في التقسيم رفض التقسيم ومحاربة على أساس العرق، وجاء ترتيب ذوي الاحتياجات الخاصة في الطبقة الأخيرة، والسبب ليس التقليل منهم، إنّما لكونهم بحاجة لتضافر جهود الطبقات العليا التي سبقتهم وحمايتها ويفع على عاتق تلك الطبقات مساعدتهم وتأمين احتياجاتهم وصون حقوقهم.[21]

أما فيما يخصُّ فئات ذوي الحاجات في وثيقة العهد فيقول الإمام عليّ عليه السلام: " ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين وأهل البؤسى والزمنى فإنّ في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً واحفظ لهم ما استحفظك من حقه فيهم واجعل لهم قسماً من بيت مالك وقسماً من غلاّت صوافي الإسلام في كل بلد فإنّ للأقصى منهم مثل الذي للأدنى وكل قد استرعيتُ حقه ولا يشغلنّك عنهم بطر فإنك لا تعذر بتضييعك التافه لإحكامك الكثير منهم فلا تشخص همك عنهم ولا تصعّر خدك لهم وتفقّد أمور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمهُ العيون وتحقره الرجال ففرغ لأولئك ثقتك من أهل الخشية والتواضع فليرفع إليك أمورهم ثم اعمل فيهم بالأعذار إلى الله يوم تلقاه فإنّ هؤلاء من بين الرعية أحوج إلى الإنصاف من غيرهم وكل فاعذر إلى الله في تأدية حقه إليه وتعهد.

خامساً-الأسس الفكرية للعدالة والإنصاف في الفكر العلوي:

تعتبر العدالة من المقومات الأساسية بل هي عمود ومحور تحقيق التوحيد الذي بعث الأنبياء والرسل لأجل تحقيقه على الأرض، وكانت أهم وسيلة لتحقيقه هو قيام العدل، والتوحيد ليس مجرد إيمان نظري بوحدانية الخالق، بل هو التزام نفسي وعقلي وسلوكي ومنهجي بالتوحيد سواء على المستوى الآني أو الاستراتيجي، كون نفي الشريك والإقرار بالواحدية الأحدية الوحدانية لله تعالى[22].

العدالة هدف استراتيجي للأنبياء والأوصياء والمصلحين، كونها مخ مسألة التوحيد، وعماد الاستقرار السياسي والاجتماعي والنفسي على مستوى الفرد، وهي نواة إعمار الأرض واستخراج كل مواهب وقدرات وإبداع البشر في سبيل تحقيق التكامل والسير الوجودي في تطوير القابليات والقدرات البشرية[23].

وهي قيمة لها بعد إلهي من جهة وبعد إنساني من جهة أخرى، إلا أنها في بعدها الإلهي معصومة على مستوى النظرية والتطبيق، وتبقى في بعدها الإنساني عرضة للخلل التطبيقي وإن عصمت على مستوى التنظير، وعصمتها على مستوى التنظير تكمن في وجود مرجعيات معرفية نصية لها معصومة، سواء من القرآن أو ما هو موثوق و صحيح على مستوى السند والمتن[24].

المطلب الأول: العدالة في فكر الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه

بعد أن بويع أمير المؤمنين أعلن ثورته الشاملة بقوله: (لا لا يقولن رجال منكم غدا: قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار، وفجروا الأنهار، وركبوا الخيول ألفارهة، واتخذوا الوصائف الروقة، فصار ذلك عليهم عاراً وشناراً، إذا:ما منعتهم ما كانوا يخوضون فيه، وأصرتهم إلى حقوقهم التي يعلمون، فينقمون ذلك ويستنكرون ويقولون: حرمنا ابن أبي طالب حقوقنا ! ألا وأيما رجل من المهاجرين والأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه يرى أن الفضل له على من سواه لصحبته، فإن الفضل النير غدا عند الله، وثوابه وأجره على الله. وأيما رجل استجاب لله وللرسول، فصدق ملتنا، ودخل في ديننا، واستقبل قبلتنا، فقد استوجب حقوق الإسلام وحدوده. فأنتم عباد الله، والمال مال الله، يقسم بينكم بالسوية لا فضل فيه لأحد على أحد، وللمتقين عند الله غدا أحسن الجزاء وأفضل الثواب، لم يجعل الله الدنيا للمتقين أجراً ولا ثواباً وما عند الله خير للأبرار وإذا كان غداً فاغدوا علينا فإن عندنا مالاً نقسّمه

---

21 القرشي، باقر شريف، شرح العهد الدولي للإمام عليّ أمير المؤمنين لمالك الأشتر، ص18.

(22) مرتضى مطهري، "العدل الإلهي"، ترجمة حسين الشيرازي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، 1995، ص 20 -15

(23) المصدر نفسه، ص20

(24) الطباطبائي، محمد حسين الميزان في تفسير القرآن .قم :مؤسسة النشر الإسلامي، 1997، ج2، ص 290 -284

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

فيكم ولا يتخلّفن أحد منكم عربي ولا عجمي كان من أهل العطاء أو لم يكن إلا حضر)[25] .

كان هذا القرار في التسوية من أولى القرارات التي أصدرها (عليه السلام) بعد أن بويع للخلافة، وهو شرارة ثورته الشاملة ضد الأوضاع الاجتماعية والسياسية في عهد عثمان، وإجراء تغيير جذري لنظام قائم على الإثرة والطبقية والتفرقة في العطاء، ثم أعلن عزل ولاة عثمان وفي مقدمتهم معاوية عن الشام، واسترجاع القطائع والأموال وإزالة التمايز الطبقي الذي رفع من لا يستحق وخفض من لا يستحق، فدعا الى استرداد الحقوق إلى أصحابها[26] .

بقوله: "والذي بعث محمداً بالحق أنه لا بد أن يعود أسفلكم أعلاكم وأعلاكم أسفلكم وليسبقن سابقون كانوا قصروا وليقصرن سباقون كانوا سبقوا"[27].

لقد كان هذا التغيير الثوري في ميدان العطاء يمثل خطراً على أولئك الذين أثروا ثراء فاحشاً في عهد عثمان على حساب المسلمين الفقراء واكتنزوا الذهب والفضة، كما أثار ذلك أصحاب المراكز والطامعين من أمثال طلحة والزبير الذي تمردا على مبدأ المساواة في العطاء بصرف النظر عن الانتماء القبلي والعرقي وهو المبدأ الذي كان معمولاً به في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، والذي ألغاه عمر، وجعل بدله التمايز بالانتماء القبلي والعرقي، وبلغ هذا التمايز الطبقي حداً بشعاً في عهد عثمان وكان السبب في الثورة والانقلاب الجماهيري عليه.

الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) من أبرز الشخصيات المحورية في التاريخ الإسلامي، ليس فقط لمكانته كوصي النبي محمد (صلى الله عليه وآله) وخليفته، بل لما اتصف به من صفات رفيعة كالعدل والحكمة والنزاهة والزهد، التي جعلت منه نموذجًا أخلاقيًا وإنسانيًا متفردًا عبر العصور. وقد تناولت سيرته أقلام كتّاب وشعراء ومفكرين من مختلف الأديان والثقافات، من المسلمين والمسيحيين، العرب وغير العرب، والمتدينين وغير المتدينين، في دلالة على عمق تأثيره الإنساني وشموليته الحضارية. يهدف هذا المقال إلى تحليل مفهوم العدل في فكر الإمام علي، واستعراض تجلياته في سياسته العملية، مع التركيز على آليات تطبيقه لهذا المبدأ في حياته اليومية وإدارته لشؤون الحكم، وما ترتب على ذلك من أثر في ترسيخ الاستقرار السياسي والاجتماعي، وتحقيق رفاه المجتمع الذي حكمه[28].

تُعدّ العدالة في فكر الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) حجر الأساس للحياة الإنسانية وركيزة جوهرية في بناء الدولة. ويتجلى هذا المفهوم بوضوح في أقواله التي تؤكد أن العدالة ليست مجرد قيمة أخلاقية، بل ضرورة وجودية لضمان استقرار المجتمعات واستمرارها. فقد ورد عنه قوله: "من عمل بالعدالة حصن الله ملكه ... ومن جار أهلكه جوره" [29]، في إشارة إلى أن العدالة تمثل محورًا للاستقرار، بينما يؤدي الظلم إلى الانهيار والدمار. كما يقول: "ما حصّن الدول بمثل العدالة" مما يعكس إيمانه العميق بأن العدالة هي الحصن الحقيقي الذي يصون الدول من التفكك، سواء بفعل التهديدات الداخلية أو الخارجية[30].

لقد أولى امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام موضوع العدالة اهتماما كبيرا يتضح ذلك من خلال سلوكه ومن خلال عهوده ورسائله الى ولاته بل يمكن القول أن كل أوامر ووصايا الامام عليه السلام انما تصب في مجرى ان يكون الحكم عادلا لذا نجده يقول (يجب على الانسان ان يلزم العدل في ظاهر افعاله لإقامة امر سلطانه وفي باطن ضميره لإقامة دينه)، وإننا لنجد في سلوك الامام واقواله مصاديق متعددة لدولة العدل الالهي التي ارادها [31].

---

[25] نهج البلاغة، جمع وتحقيق: الشريف الرضي، دار المعرفة، بيروت، 2001، الخطبة رقم 126، ص204

[26] جعفر النقدي، الأنوار العلوية والأسرار المرتضوية " في احوال أمير المؤمنين علي عليه السلام، وفضائله ومناقبه وغزواته، المكتبة الحيدرية، النجف، 1381ه، ص50

[27] نهج البلاغه، ج1، ص43

[28] السبزواري، محمد تقي العدل في فكر الإمام علي عليه السلام، دار التعارف، بيروت، 2001، ص 22 -15

[29] الآمدي، عبد الواحد بن محمد التميمي .غرر الحكم ودرر الكلم، تحقي :ناصر مكارم الشيرازي، دار النشر الإسلامية، ط1، قم، 1990، ص8722، 9574

[30] الآمدي، غرر الحكم، المصدر السابق، ص7444

[31] الشيرازي محمد الحسيني .الخلافة والملك.، دار العلوم، بيروت، 1990، ص108

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

خلال فترة خلافته (35–40 هـ)، واجه الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) تحديات سياسية جسيمة، أبرزها الانقسامات الداخلية والحروب مثل معركتي الجمل وصفين. ورغم هذه الظروف، ظل متمسكًا بمبدأ العدالة كركيزة أساسية في إدارة الدولة، وسعى إلى ترسيخ قيم إنسانية في تنظيم شؤون المجتمع، مما أتاح للناس، خصوصًا في العراق الذي اتخذ منه مركزًا لخلافته، أن يعيشوا في بيئة يسودها قدر من الحرية والاستقرار النسبي[32].

حرص الإمام على تطبيق العدالة في توزيع الثروة، فكان يرى أن المال العام ملك للأمة، لا يجوز التمييز فيه بين الأفراد، ويتجلى ذلك في موقفه المعروف مع أخيه عقيل، حين طلب منه زيادة في العطاء، فرفض الإمام ذلك مؤكدًا أن بيت المال ليس ملكًا شخصيًا، بل أمانة يجب أن تُصرف وفقًا للحق والعدل، كما اتسمت سياسته بالصرامة في مراقبة أداء الولاة والمسؤولين، فلم يتسامح مع أي تجاوز أو فساد، وكان يحاسبهم بشدة إذا أخلّوا بواجباتهم تجاه الرعية. وقد ساهم هذا النهج في بناء أسس دولة عادلة، رغم قصر مدة حكمه، لأن العدالة كانت المبدأ الذي وجّه جميع قراراته وسلوكياته السياسية [33].

المطلب الثاني: الإنصاف كمنهج في التعامل مع الفئات المهمشة

يعتبر منهج الإنصاف عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في التعامل مع الفئات المهمشة ركيزة أساسية تقوم على مبدأ المساواة المطلقة في الحقوق أمام الله والقانون، متجاوزًا كل الاعتبارات القبلية، العرقية، أو الطبقية التي كانت سائدة في عصره، إذ آمن بأن الجميع متساوون في الحقوق والواجبات، سواء كانوا من العرب أو الموالي أو من أهل الذمة، وهو ما جسّده عمليًا برفضه سياسة التفضيل في العطاء من بيت المال، فكان يصر على تقسيم العطاء بالتساوي دون تمييز بين شخص وآخر بناءً على السبق أو النسب، مُعزّزاً بذلك القيمة الإنسانية والكرامة لكل فرد بغض النظر عن وضعه الاجتماعي، كما شدد في وصاياه لولاته، وعلى رأسهم مالك الأشتر، على ضرورة الرحمة والتواضع مع الضعفاء والفقراء وحمايتهم من ظلم الأقوياء أو المقربين من السلطة، مُعتبراً الإنصاف "عين العدل" وضرورة شرعية وإنسانية لضمان تماسك المجتمع ورفع الظلم عن كل من لا يملك حولاً أو قوة، مؤكداً أن الحاكم يجب أن يكون خادماً للحق، لا للشخوص، وهو ما يوفر مظلة عدل ثابتة للفئات الأكثر عرضة للتهميش[34] .

وبرز ذلك جليا في رسالته إلى مالك الأشتر حيث ذكر الإمام بشكل محدد ذوي الاحتياجات الخاصة بقوله: "ثُمَّ اَللَّهَ اَللَّهَ فِي اَلطَّبَقَةِ اَلسُّفْلَى مِنَ اَلَّذِينَ لاَ حِيلَةَ لَهُمْ مِنَ اَلْمَسَاكِينِ وَاَلْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ اَلْبُؤْسَى وَاَلزَّمْنَى"[35] .

و كلمة "اَلزَّمْنَى" تشير بشكل واضح إلى ذوي الأمراض المزمنة والإعاقات (الذين أقعدتهم العاهات عن العمل والكسب، ويتابع الإمام علي عليه السلام وصيته لمالك الاشتر ويقول:" وَاجْعَلْ لِذَوِي اَلْحَاجَاتِ مِنْكَ قِسْماً تُفَرِّغُ لَهُمْ فِيهِ شَخْصَكَ، وَتَجْلِسُ لَهُمْ مَجْلِساً عَامّاً، فَتَتَوَاضَعُ فِيهِ لِلَّهِ اَلَّذِي خَلَقَكَ، وَتُقْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وَأَعْوَانَكَ مِنَ اَلْأَحْرَاسِ وَالشُّرَطِ... فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صلى الله عليه و آله وسلم، يَقُولُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ: لَنْ تُقَدَّسَ أُمَّةٌ لاَ يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقُّهُ مِنَ اَلْقَوِيِّ غَيْرَ مُتَعْتَعٍ"[36] .

يُعد هَذا النص وثيقة رائدة في تاريخ الفكر السياسي والإداري. فبدلاً من ترك رعاية "الزَّمْنى" والمساكين لجهود فردية أو خيرية عابرة، جعلها الإمام تكليفًا إداريًا رسميًا على رأس هرم السلطة. هذا التخصيص التفصيلي لحقوقهم في دستور الحكم يُمثل نقلة نوعية

---

(32) محمد جواد مغنية، الإمام علي عليه السلام نموذج العدالة الإنسانية، دار التعارف، بيروت، 2001، ص 92 -85

(33) محمد أبو زهرة، الإمام علي بن أبي طالب، دار الفكر، القاهرة، 1997، ص203- 207

(34) ابو جعفر الاسكافي، المعيار والموازنة في فضائل امير المؤمنين علي ابن بي طالب عليه السلام، تحقيق :محمد باقر المحمودي، ط1، د.م، د .ن، 1402، ص.103

(35) الشريف الرضي، الجامع، نهج البلاغة، شرح محمد عبدة، دار الذخائر، ، ج ٢، الكتاب، 67، ص128-127

(36) المصدر نفسه، ص427

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

في التعامل مع هذه الفئات باعتبارها أولوية إسلامية وإنسانية ثابتة[37].

المبحث الثاني: ذوو الاحتياجات الخاصة في النصوص العلوية

المطلب الأول: المواقف العملية للإمام على عليه السلام تجاه ذوي الاحتياجات الخاصة

أهم موقف عملي هو إرساء مبدأ الضمان الاجتماعي المستدام لهذه الفئة من خلال بيت مال المسلمين، و تطبيق المساواة في العطاء: على الرغم من أن المساواة في العطاء كان مبدأً عامًا للإمام، إلا أنه ضمن به حق الضعفاء والزمنى في نيل حصتهم كاملة دون انتقاص، بخلاف ما كان يُتَّبع سابقًا من تفضيل البعض على حساب هذه الفئات [38].

و الإمام علي (عليه السلام) لم ينتظر منهم المشاركة في القتال أو الكسب ليحصلوا على حقوقهم، بل أقر حقهم في العطاء على أساس الإنسانية والحاجة وليس على أساس الإنتاج أو القوة، وهو ما يضمن لهم الكرامة الاقتصادية[39].

في واقعة شهيرة، جسد الإمام علي عليه السلام موقفه الحازم تجاه أي تمييز ضد الضعفاء، ومنهم من فقد قدرته على العمل بسبب التقدم في السن أو المرض (وهو ما ينطبق على فئة المعاقين والزَّمْنى مرّ الإمام بشيخ مسيحي (نصراني) ضَرِير وكبير في السن يسأل الناس. استنكر الإمام ذلك، وسأل: "ما هذا؟" فقيل له: "يا أمير المؤمنين، إنه نصراني". فغضب وقال قولته الشهيرة: "استعملتموه حتى إذا كبر وعجز منعتموه! أنفقوا عليه من بيت المال" [40].

هذا الموقف ليس مجرد "صدقة"، بل هو حكم قضائي وإداري يُلزم الدولة بتخصيص حق مالي من الخزينة العامة (بيت المال) لـأي مواطن عاجز، بغض النظر عن دينه (كونه نصرانياً)، طالما أنه عاش وخدم في كنف الدولة. هذا هو أعمق تطبيق عملي لمبدأ المواطنة الكاملة والإنصاف لذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن[41].

وهناك الموقف العملي المستنبط من وصية "عهد الأشتر"[42] هو تطبيق لسياسة "الباب المفتوح" أمام الضعفاء و أمره لمالك الأشتر بتخصيص وقت محدد للقاء ذوي الحاجات والتواضع لهم وإبعاد الحرس والشُرَط، كان يهدف عملياً إلى تسهيل وصول ذوي الإعاقة (الذين قد يجدون صعوبة في الوصول إلى الحاكم مباشرة، وتطبيق الحديث النبوي بضمان أخذ حق الضعيف "غير متعتع" (أي بغير تأخير أو تردد أو إيذاء) يفرض على كل جهاز في الدولة الاستجابة الفورية لشكاوى ومتطلبات هذه الفئة دون إبطاء [43].

هذه المواقف العملية للإمام علي عليه السلام تؤسس لمفهوم الحماية القانونية والاجتماعية الشاملة للضعيف، جاعلاً إياها التزاماً مقدساً على الدولة، وليست تفضلاً أو إحساناً شخصياً، ونجد من خلال هذا أنه في "عهد الإمام علي لمالك الأشتر"، تتجلى ملامح الإدارة الرشيدة من خلال توصيته بتخصيص وقت عام للناس، والتواضع لهم، وإبعاد الحرس والشرطة، حتى يتمكن كل صاحب حاجة من الكلام دون خوف أو تردد. هذا التوجيه يُعد تطبيقًا مبكرًا لمبدأ "الباب المفتوح" في الإدارة الحديثة، الذي يهدف إلى تعزيز الشفافية والتواصل المباشر بين الحاكم والمواطنين، وكسر الحواجز الرسمية التي قد تمنع الفئات الضعيفة من

---

(37) ابو جعفر الاسكافي، المعيار والموازنة في فضائل امير المؤمنين، المصدر السابق، ص103

(38) محمد الريشهري، موسوعة الإمام علي عليه السلام، في الكتاب والسنة والتاريخ، تحقيق: مركز بحوث دار الحديث، ط 2، مؤسسة دار الحديث للطباعة والنشر، قم، 1425ه، ج4 ، ص.240

(39) ابن محمد الحراني، تحف العقول في ماجاء من المواعظ والحكم عن آل الرسول، تحقيق: علي اكبر الغفاري، ط2 ، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، 1404، ص138

(40) الحر العاملي، وسائل الشيعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت الإحياء التراث، بيروت، د.ت. ص292

(41) المصدر نفسه، ص292

(42) عهد الإمام علي عليه السلام لمالك الأشتر هو وثيقة سياسية وأخلاقية كتبها الإمام عندما ولّى الأشتر والياً على مصر، وتُعد من أبرز النصوص في الفكر الإسلامي السياسي، حيث رسم فيها معالم الحكم العادل، ووجّه فيها الحاكم إلى رعاية الفقراء، واحترام حقوق الناس، ومكافحة الظلم والتمييز، وقد ورد هذا العهد في "نهج البلاغة "جمع الشريف الرضي، ص، .438–426

(43) القاضي النعمان، دعائم الإسلام، دار المعارف، القاهرة، 1963، ص248

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

إيصال صوتها. ومن زاوية حقوق الإنسان، فإن هذا التوجيه يُعد تقديرًا عمليًا لحقوق ذوي الإعاقة، الذين قد تحول الحواجز الجسدية أو النفسية دون وصولهم إلى مراكز القرار. إن إزالة الحواجز الرسمية، وتوفير بيئة آمنة ومحترمة للتعبير عن الحاجات، يُعدّ ترجمة عملية لمبدأ الكرامة الإنسانية الذي تنص عليه المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ويُظهر كيف أن الفكر السياسي الإسلامي في عهد الإمام علي سبق في كثير من جوانبه المفاهيم المعاصرة للعدالة الاجتماعية والإدارة التشاركية [44].

إن هذا النموذج الإداري الذي قدمه الإمام علي عليه السلام لا يكتفي بإرساء قواعد الحكم العادل، بل يتجاوزها ليؤسس لرؤية إنسانية شاملة، تُراعي الفروق الفردية والاحتياجات الخاصة، وتُعلي من شأن الإنسان كقيمة مطلقة بغض النظر عن دينه أو قدرته الجسدية أو موقعه الاجتماعي. فحين يأمر الإمام بإبعاد الحرس والشرطة، فهو لا يهدف فقط إلى إزالة الحواجز المادية، بل يسعى إلى إزالة الحواجز النفسية التي قد تُشعر الضعفاء بالخوف أو التردد، وهو ما يتقاطع مع مبادئ "التمكين" في الإدارة الحديثة، التي تركز على منح الأفراد القدرة على التعبير والمشاركة الفاعلة في صنع القرار [45].

المطلب الثاني: تحليل خطب ورسائل الإمام علي عليه السلام التي تخص ذوي الاحتياجات الخاصة

يعتبر منهج الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة (المشار إليهم بـ "الزَّمْنى" و"أهل البؤسى" في نصوصه نظامًا متكاملاً للرعاية والعدالة، رغم أن هذه التوجيهات جاءت ضمن سياق أوسع لرعاية الضعفاء والمهمشين في المجتمع الإسلامي، ولم تُفرد لهم كخطب مستقلة. أبرز تحليل لرسائل الإمام وخطبه يرتكز على "عهد الأشتر"، الذي يمثل دستوره الإداري، حيث أمر الإمام بشكل صريح بـ "اَللَّهَ اَللَّهَ فِي اَلطَّبَقَةِ اَلسُّفْلَى مِنَ اَلَّذِينَ لا حِيلَةَ لَهُمْ مِنَ اَلْمَسَاكِينِ وَاَلْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ اَلْبُؤْسَى وَاَلزَّمْنَى"، وهذا التخصيص لـ "الزَّمْنى" هو إقرار مباشر بضرورة رعاية من أقعدتهم الإعاقة أو المرض المزمن عن الكسب، مما يؤسس لحقهم الثابت في الضمان الاجتماعي والدعم المالي من بيت المال [46].

علاوة على الجانب المادي، أكد الإمام على ضرورة تسهيل الوصول للعدالة ورفع الحواجز الإدارية والنفسية، فأمر الوالي بأن "يُفَرِّغُ لَهُمْ فِيهِ شَخْصَكَ" و "تُقْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وَأَعْوَانَكَ"، مؤكداً على أن التواضع والإنصاف في التعامل معهم هو تعبير عن التواضع لله الخالق [47].

إن الأمر الإجرائي لـ "تُقْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وَأَعْوَانَكَ" يمثل قمة العدالة الإنسانية والسيكولوجية في منهج الإمام علي (عليه السلام)، حيث يهدف إلى إلغاء حاجز الرهبة والسلطة بين الوالي وذوي الاحتياجات الخاصة ومن لا حيلة لهم، مُلزماً الوالي بتخصيص وقت محدد لهؤلاء الأفراد ("تُفَرِّغُ لَهُمْ فِيهِ شَخْصَكَ") وإبعاد مظاهر القوة (الحرس والشرطة)، لضمان أن يتمكن الضعيف من التعبير عن حاجته أو شكواه "غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ" (أي دون ارتباك أو تلعثم)، مُرسِياً بذلك مبدأ أن صلاح الأمة (قدسيتها) مرتبط بضمان قدرة الضعيف على أخذ حقه من القوي بأمان وطمأنينة، مما يجعل هذا الإجراء تطبيقاً عملياً للمساواة والكرامة الإنسانية في الوصول إلى العدالة [48].

ويتجلى الموقف العملي والقضائي الأعمق في حكمه الشهير بضرورة الإنفاق من بيت المال على الشيخ الضرير النصراني الذي عجز عن العمل، مؤكداً أن من عاش في كنف الدولة يُستحق الرعاية عند عجزه، بغض النظر عن انتمائه، وهو ما يجسد مفهوم الحماية الإنسانية الشاملة ونزع التمييز في التعامل مع العاجزين، وبذلك أرسى الإمام علي (عليه السلام) حقوقًا متكاملة يمكن تصنيفها على النحو التالي:

حق الرعاية الاقتصادية والضمان الاجتماعي :

---

(44) المصدر نفسه، ص248

(45) ابن محمد الحراني، تحف العقول في ماجاء من المواعظ والحكم عن آل الرسول، مصدر سابق، ص135

(46) المصدر نفسه، ص135

(47) محمد باقر المجلســي، بحار الأنوار الجامعة لدرر اخبار الائمة الاطهار، مؤسسة الوفاء، بيروت، 1983، ج33 ، ص.492

(48) بن ابي الحديد، عز الدين بن هبة الله بن ابي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، تحقيق :محمد ابو الفضل ابراهيم، ط2 ، دار احياء الكتب العربية، القاهرة، 1967، ج7 ، ص87

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

هذا الحق يضمن لهم العيش الكريم والمستقر، وهو حق ثابت لا يعتمد على التصدق أو المنّ:

حق الكفالة الإلزامية: الأمر الصريح بتخصيص حصة دائمة لهم من الخزينة العامة، مما يؤسس لمفهوم الضمان الاجتماعي الإلزامي.

التوجيه: "وَاِجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً مِنْ بَيْتِ مَالِكِ وَقِسْماً مِنْ غلات صوافي الاسلام ".

الحماية من العجز: التأكيد على أن الدولة مسؤولة عن كفالة من عجز عن العمل بعد أن أفنى شبابه في خدمة المجتمع (كقصة الشيخ الضرير النصراني)، بغض النظر عن انتمائه. هذا يمثل إلغاءً للتمييز في الحقوق الاقتصادية.

الشمول الجغرافي: وجوب وصول الرعاية إلى كل فرد منهم، سواء كان قريباً من مركز الحكم أو بعيداً.

التوجيه: "فَإِنَّ لِلْأَقْصَى مِنْهُمْ مِثْلَ اَلَّذِي لِلْأَدْنَى".

حق الإنصاف المطلق: التنبيه على أن هذه الفئة هي الأكثر استحقاقاً للإنصاف والعدل. التوجيه: "فَإِنَّ هؤلاء مِنْ بَيْنِ اَلرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى اَلْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ".

وجوب التفقّد الاستباقي: عدم الاكتفاء بانتظار من يطرق الباب، بل إلزام الوالي بالبحث عن الذين لا يستطيعون الوصول إليه (المهمشين والمستخف بهم).

التوجيه: "وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ، مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ اَلْعُيُونُ وَتَحْقِرُهُ اَلرِّجَالُ"

ويقول من خطبة له:(من استهان بالأمانة ورتع في الخيانة ولم ينزّه نفسه ودينه عنها فقد أحل بنفسه الذل والخزي في الدنيا وهو في الآخرة أذل وأخزى وإن أعظم الخيانة خيانة الأمة وأفظع الغش غش الأمة[49] .

المبحث الثالث: الحقوق الإنسانية لذوي الاحتياجات الخاصة في الفكر العلوي

إن الفكر العلوي في حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة يمثل نموذجاً مبكراً لـ "دولة الرعاية والعدالة الشاملة"، حيث تم نزع التعامل معهم من سياق الإحسان الفردي إلى سياق الحق الإلزامي للدولة. هذه الحقوق لم تعالج فقط النقص المادي، بل تناولت بعمق الجوانب النفسية والاجتماعية والإجرائية، مؤكدة على أن كرامة وحقوق المعاق والمهمش هي مؤشر حقيقي لصلاح النظام السياسي والدولة.

المطلب الأول: الحق في الحياة الكريمة والمساواة

اعتمد فكر الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في العدالة والمساواة على الشمولية والصرامة، حيث جعل العدل أساسًا لوجود الدولة لا مجرد سياسة، وطبقه على الجميع بلا تفرقة بين الأديان أو الطبقات. تمثلت العدالة الاقتصادية في المساواة التامة في العطاء من بيت المال، رافضًا التمييز على أي أساس، ومشددًا على محاسبة الولاة لمنع الفساد. أما المساواة، فقد تجلت في تسهيل الوصول للعدالة لكل مواطن، خاصة الضعفاء وذوي الاحتياجات الخاصة (الزمنى)، حيث أمر بإبعاد مظاهر السلطة (الحرس) لضمان حديثهم "غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ"، كما طبق مبدأ المواطنة التكافلية بإلزام الدولة بكفالة الشيخ الضرير النصراني عند عجزه، مؤكداً أن العدل يشمل الجميع ولا يستثني أحدًا من الرعاية والحماية[50].

قدّم الإمام علي (عليه السلام) لذوي الاحتياجات الخاصة والمرضى والمعاقين والمصابين واليتامى نظام كفالة اجتماعية إلزاميًا يرتكز على مبدأ الحق الثابت لا الصدقة، حيث أوجب في "عهد الأشتر" تخصيص حصة دائمة ومستمرة من بيت المال وغلات الدولة لفئات "اَلزَّمْنى" (المعاقين والمزمنين) و"أَهْلِ اَلْبُؤْسَى" والمساكين و"أهل اليتم وذوي الرقة في السن" ولم تقتصر مساهماته على الجانب الاقتصادي؛ بل شملت العدالة الإجرائية والكرامة الإنسانية، فأمر الوالي بتخصيص وقت شخصي لهم مع إبعاد الحرس والأعوان ("تُقْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ") لضمان قدرتهم على مخاطبة الحاكم والتعبير عن حاجاتهم وشكواهم "غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ" (أي دون تلعثم أو خوف)، كما أكد على إلغاء التمييز في الرعاية، كما ظهر في كفالته الإلزامية للشيخ النصراني الضرير عند عجزه، ليضمن بذلك لكل من

---

(49) حسن القبانجي، مسند الإمام علي عليه السلام، مكتبة مدرسة الفقاهة النجف، د.ت، ج10، ص267.

(50) ابن محمد الحراني، تحف العقول في ماجاء من المواعظ والحكم عن آل الرسول، مصدر سابق، ص135

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

عاش في كنف الدولة حق الحياة الكريمة والحماية عند العجز [51] .

المطلب الثاني: الحق في الرعاية والتكافل الاجتماعي

حرص الإمام على صون كرامة الإنسان وضمان حقوقه وحرياته، إذ اعتبر أن جميع البشر يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة الإنسانية، ويتمتعون بكافة الحقوق والحريات دون تمييز قائم على العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو المعتقد. وقد عبّر عن هذا المبدأ بقوله: "إن آدم لم يلد عبداً ولا أمة، وإن الناس كلهم أحراراً"، مؤكداً بذلك رفضه لفكرة الاستعباد الفطري[52].

وتجلّت هذه المبادئ في عهده إلى مالك الأشتر حين ولاه مصر، حيث تضمن العهد مفاهيم إنسانية راقية وقواعد اجتماعية نبيلة تدعو إلى احترام الناس والتعامل معهم بالرفق والرحمة. فقد أوصى الإمام قائلاً: "واشعر قلبك الرحمة للرعية، والمحبة لهم، واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين، وإما نظير لك في الخلق"، وهو بذلك يرسّخ مبدأ المساواة الإنسانية بغض النظر عن الانتماء الديني[53].

كما أكد الإمام على عدم التمييز بين المسلم وغير المسلم في الحقوق والكرامة، فكل إنسان جدير بالحماية من الظلم والتعسف. ويتضح هذا المبدأ في وصيته لأبنائه حين قال: "الله الله في ذمة نبيكم، فلا يُظلمن بين أظهركم"، في دعوة صريحة لصيانة الحقوق الإنسانية لجميع أفراد المجتمع دون استثناء[54].

إن هذا الخطاب يعكس جوهر الإسلام الأصيل، الذي يقوم على أسس العدل والرحمة، ويعلي من شأن الإنسان ككائن حرّ ومكرّم، و أولى الإمام علي بن أبي طالب عناية فائقة برعاية الفئات الهشة في المجتمع، من الأطفال واليتامى والأرامل وكبار السن، مؤكداً على ضرورة تقديم الدعم والمساندة للمحتاجين من الفقراء والمساكين والمسافرين المنقطعين وأبناء السبيل وغيرهم. وقد شدّد على أهمية توجيه الأموال المفروضة شرعاً على المسلمين، كأموال الزكاة والخُمس والصدقات والكفارات والنذور، إلى مستحقيها الذين نصّ عليهم القرآن الكريم[55].

تجلى ذلك في قوله تعالى:﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ واللهُ عليم حكيم ﴾[56]

ويعكس هذا التوجه الإنساني لدى الإمام علي التزامه العميق بمبادئ العدالة الاجتماعية والتكافل، وحرصه على بناء مجتمع متراحم ومتضامن، تُصان فيه كرامة الإنسان وتُلبّى فيه احتياجاته الأساسية وفقاً لتعاليم الإسلام.

كفالة الصغار والأيتام

كان للإمام علي ابن أبي طالب (دور كبير وبارز في امر كفالة الأطفال والاهتمام بشؤونهم اذ كان يفرض العطاء للأطفال منذ ولادتهم حيث كان يفرض لكل مولود مائة درهم.

اما اليتيم وهو الذي مات أبيه ولم يبلغ الثانية والعشرين من العمر، فقد حظي بعناية الامام علي عليه السلام واهتمامه وشمله بالعطاء، وكان يؤكد على ضرورة الاحسان لليتيم قائلاً: " وارحما اليتيم"[57] كما كان يكتب إلى ولاة الامصار بحثهم على كفالة اليتيم، فقد كتب إلى واليه على مصر مالك الاشتر قائلاً له: ((وتعهد أهل اليتيم)) [58].

كفالة اللقيط:

اللقيط بأنه الطفل المجهول النسب، الذي يُعثر عليه مطروحاً في الطريق دون أن يُعرف والداه. وقد ذهب غالبية الفقهاء إلى أن التقاطه ورعايته واجب شرعي، لما في ذلك من حفظ النفس الإنسانية وصونها من

(51) بن ابي الحديد، عز الدين بن هبة الله بن ابي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، المصدر السابق، ج3، ص421

(52) المصدر نفسه، ج3، ص421

(53) عهد الإمام علي بن ابي طالب عليه السلام إلى مالك الأشتر، تحقيق، محمد سعيد عبد الحسين الكاظمي، دار الكفيل، النجف، 2015، ص38

(54) وصية الإمام علي لولديه الحسن والحسين في نهج البلاغة .جمع الشريف الرضي، دار المعرفة، بيروت، د.ت، ، ص241

(55) محمد جواد مغنية، الإمام علي عليه السلام وحقوق الإنسان، المصدر السابق، ص114

(56) سورة التوبة، الآية 60

(57) ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج3 ، ص88

(58) خالد محمد خالد ، خلفاء الرسول، بيروت، 1974، ص557

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

الهلاك، امتثالاً لقيم الإسلام التي تُعلي من شأن الحياة وكرامة الإنسان، وقد أولى الإمام علي بن أبي طالب عناية خاصة باللقيط، مؤكداً على حريته وحقوقه الإنسانية، رافضاً أي تمييز أو انتقاص من مكانته بسبب ظروف ولادته أو نسبه المجهول. وفي إطار التزامه بالعدالة الاجتماعية، كان الإمام يخصص للقيط نفقة من بيت مال المسلمين، ضماناً لحاجاته الأساسية، وتأكيداً على مسؤولية الدولة والمجتمع في رعاية هذه الفئة الضعيفة[59].

إن هذا التوجه يعكس عمق البعد الإنساني في فكر الإمام علي، ويجسد تطبيقاً عملياً لمبادئ الإسلام في الرحمة والتكافل الاجتماعي.

كفالة كبار السن والارامل:

أولى الإمام علي (كبار السن اهتماماً كبيراً وذلك لضعفهم وعجزهم عن مزاولة العمل، وكان الامام يرعى بنفسه كبار السن فكان اذا لقي شيخاً مسناً حمل عنه حاجته، وجعل أمر الاتفاق على شيوخ اهل الذمة من بيت المال، و كان يحث ولاته على رعاية كبار السن وتحمل مؤونتهم وكفالتهم[60] .

أما فيما يتعلق بإعالة الأرامل فان الإمام كان حريص على رعاية الأرامل وكفالتهن وضمان حقوقهن في بيت المال اذ كان يأمر ولاته بكفالة الأرامل, فقد كتب الى عامله زياد ابن ابيه يؤكد فيه على حقوق الارامل في بيت المال وكفالة الدولة لهن[61] .

الاهتمام بالمعوزين والفقراء:

الاهتمام بفقراء الدولة ومساكينها وذوي الحاجة واهل الفقر الشديد وذوي العاهات ممن لا حيلة لهم ولا قوة ولا مصادر للرزق وكذلك الايتام وكبار السن ممن لا معيل لهم مما يجعل الحكم العادل لا يكتمل الا بإنصافهم، ويتمثل الانصاف لهذه الطبقة من الشعب حسب الرؤية العلوية بما يأتي:

– ان يجعل الحاكم بهم جزء من بيت المال وقسما من الثمار والغلات التي تنتجها اراضي الغنائم التي غنمها المسلمون من اعدائهم، وان يكون لهم منهم قاصيا كان او قريبا نصيبا من الرزق: (وَاحْفَظْ لِلَّهِ مَا اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً مِنْ بَيْتِ مَالِكَ وَقِسْماً مِنْ غَلَّاتِ صَوَافِي الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ بَلَدٍ فَإِنَّ لِلْأَقْصَى مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي لِلْأَدْنَى وَكُلٌّ قَدِ اسْتُرْعِيتَ حَقَّهُ) [62].

– ان لا يشغل الحاكم عنهم البطر، أي الطغيان بالنعمة ولا الانشغال عنهم بأمور الحكم، لان الاهتمام بهم ورعايتهم ورزقهم هو اكبر واهم عند الله من كثير من الامور التي يقع على الحاكم امر متابعتها والاهتمام بها، قال عليه السلام: (وَلَا يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرٌ فَإِنَّكَ لَا تُعْذَرُ بِتَضْيِيعِكَ التَّافِهَ لِإِحْكَامِكَ الْكَثِيرَ الْمُهِمَّ فَلَا تُشْخِصْ هَمَّكَ عَنْهُمْ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُمْ)[63] .

– ان الحاكم اذا لم يكن متاحا له الاهتمام شخصيا بهذه الطبقة ومتابعة شؤونها وارزاقها فعليه ان يكلف شخصا من الثقاة واهل الخشية والتواضع ليبحث عنهم ويتابع امورهم ويرفع الى الحاكم احتياجاتهم وتفاصيل اوضاعهم وعلى الحاكم تلبية الاحتياجات وتوفير مستلزمات العيش والحياة لهم لكي ينال رضا الله، قال عليه السلام: (وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ فَفَرِّغْ لِأُولَئِكَ ثِقَتَكَ مِنْ أَهْلِ الْخَشْيَةِ وَالتَّوَاضُعِ فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالْإِعْذَارِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ تَلْقَاهُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ وَ كُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللَّهِ فِي تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيْهِ وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ مِمَّنْ لَا حِيلَةَ لَهُ وَلَا يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ)[64] .

المبحث الرابع: مقارنة بين الفكر العلوي والتشريعات المعاصرة

المطلب الأول: تقاطع الفكر العلوي مع المواثيق الدولية (اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD))[65]

---

[59] ابو عبيد، القاسم بن سلام(ت682ه):، الأموال، القاهرة، 1968، ص339

[60] الحر العاملي، وسائل الشيعة في تحصيل الشريعة، ج15 ، ص 66

[61] ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج17 ، ص86

[62] المصدر نفسه، ج17، ص33

[63] نفسه، ج17، ص61

[64] ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج17 ، ص62

[65] تُجسّد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة(CRPD) ، التي اعتمدتها الأمم المتحدة عام2006 ، تحولًا جوهريًا في النظرة إلى الإعاقة، حيث تؤكد في المادة/3 ج على" كفالة مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع"، وتُقرّ في

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

يتجلى تقاطع الفكر العلوي مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) في نقاط التقاء محورية، حيث يركّز كل منهما على الكرامة الإنسانية وضرورة الإدماج الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، تتشابه المبادئ الجوهرية للاتفاقية مع التوجه العام لأي فكر حقوقي وإنساني يهدف إلى الارتقاء بحالة الأفراد، ويمكن تلخيص نقاط التقاطع في الآتي:

الكرامة المتأصلة والاستقلالية الذاتية:

الفكر العلوي (الحديث): يقوم على إيمان بأن الإنسان هو مستخلف ومكرَّم بطبعه، وأن الإعاقة لا تقلل من قيمته أو أهليته كفرد له كامل الحقوق والمسؤوليات. هذا التكريم يفرض احترام حرية الشخص في تقرير خياراته بنفسه (الاستقلالية الذاتية)[66] .

الاتفاقية (CRPD - المادة 3/أ): تضع هذا المبدأ كأول مبادئها: "احترام كرامة الأشخاص المتأصلة واستقلالهم الذاتي بما في ذلك حرية تقرير خياراتهم بأنفسهم واستقلاليتهم"[67].

عدم التمييز والمساواة:

الفكر العلوي: يدعو إلى المساواة الجوهرية بين جميع الأفراد، حيث لا يجوز التمييز بين شخص وآخر بناءً على الإعاقة أو أي صفة أخرى.

الاتفاقية (المادة 5): تُلزم الدول الأطراف بـ "حظر أي تمييز على أساس الإعاقة" وضمان "المساواة أمام القانون"[68].

المشاركة والإدماج الكامل:

الفكر العلوي: يرى أن الإعاقة هي نتيجة الحواجز البيئية والمجتمعية وليست قصورًا فرديًا (النموذج الحقوقي للإعاقة)[69]. ولذا، يجب العمل على إزالة هذه الحواجز لتمكين المشاركة الفعالة في جميع جوانب الحياة (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، والثقافية)، الاتفاقية (المادة 3/ج): تؤكد على "كفالة مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع"[70].

مفاهيم CRPD المدعومة بالفكر العلوي

تتضمن الاتفاقية (CRPD) مفاهيم متقدمة تدعمها الرؤية الإنسانية العليا للفرد والمجتمع:

إمكانية الوصول (Accessibility - المادة 9): يقتضي الفكر العلوي للمجتمع بناء بيئة متاحة وشاملة (تصميم شامل) فيزيائيًا ومعلوماتيًا، لضمان وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى جميع المرافق والخدمات (كالنقل والتعليم والرعاية الصحية) على قدم المساواة مع الآخرين، دون حواجز تعيق استقلاليتهم[71].

الأهلية القانونية والدعم في اتخاذ القرار (المادة 12):

يؤكد الفكر العلوي على أن كل إنسان يمتلك أهليته القانونية بغض النظر عن إعاقته. الاتفاقية تمنع تجريد الشخص من أهليته القانونية بسبب الإعاقة وتلزم الدول بتوفير الدعم اللازم لمساعدته في ممارسة هذه الأهلية واتخاذ القرارات (نظام الدعم بدلاً من نظام الوصاية)[72].

العيش المستقل والاندماج في المجتمع (المادة 19):

يعدّ هذا الحق أساسيًا في الفكر العلوي؛ فلكل فرد الحق في أن يختار مكان إقامته وكيف يعيش، وأن يحصل على خدمات الدعم اللازمة (مثل المساعدة الشخصية) للعيش بشكل مستقل ومندمج في مجتمعه، يمثل الفكر العلوي الإطار الأخلاقي والإنساني الذي يتبنى النموذج الحقوقي للإعاقة، وهو النموذج الذي قامت عليه اتفاقية

المادة **5** بحظر أي تمييز على أساس الإعاقة وضمان المساواة أمام القانون .يتقاطع هذا التوجه الحقوقي مع الفكر العلوي الذي يرى أن الإعاقة ليست قصورًا فرديًا، بل نتيجة حواجز بيئية ومجتمعية يجب إزالتها لتمكين الأفراد من المشاركة الفاعلة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويؤمن بالمساواة الجوهرية بين جميع البشر دون تمييز، للمزيد ينظر: الأمم المتحدة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. نيويورك: مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2006، ص5 -4

(66) أحمد، تمام، لمحة إلى الفكر العلوي. المكتبة الإسلامية العلوية، بيروت، 2024، ص 21 -17

(67) الأمم المتحدة .اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مكتب المفوض السامي لحقوق، نيويورك، 2006، المادة /3أ

(68) عبد الجبار الرفاعي، الفكر الاجتماعي عند الإمام علي، مركز دراسات فلسفة الدين، بغداد، 2008، ص93 -89

(69) المصدر نفسه، ص 98 -59

(70) الأمم المتحدة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .نيويورك : مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2006، المادة/3 ج.

(71) الأمم المتحدة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .نيويورك : مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2006، ص6

(72) لأمم المتحدة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المصدر السابق، ص7

العدد
6
شهر آب
2026

مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية

ISSN (2959-0256)

الجزء الاول

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD)، ويهدف كلاهما إلى تحويل النظرة إلى الإعاقة من منظور العجز إلى منظور الحقوق والتمكين [73].

المطلب الثاني: إمكانات استلهام الفكر العلوي في السياسات الحديثة:

يُقصد بـ "الفكر العلوي" في سياق السياسات والحقوق، الإطار الفكري الذي يركز على القيم الإنسانية السامية والمُثل العليا، خاصة ما يتعلق بـ العدالة المطلقة، والكرامة الإنسانية، والمساواة الجوهرية بين البشر، و يمكن استلهام هذا الفكر العميق وتوظيفه في صياغة وتوجيه السياسات الحديثة عبر عدة محاور أساسية تضمن بُعدًا أخلاقيًا وحقوقيًا للعمل الحكومي والإصلاح المجتمعي[74].

يُستلهم من الفكر العلوي التأكيد على أنَّ العدالة ليست مجرد قانون، بل هي قيمة تأسيسية للكيان السياسي والاجتماعي.

إزالة التمييز الهيكلي: تطوير سياسات تستهدف إزالة الحواجز التي تكرس الفوارق الطبقية أو الإثنية أو المذهبية، والتركيز على تكافؤ الفرص الحقيقي (العدالة التوزيعية)، لا مجرد المساواة الشكلية.

الشفافية ومحاربة الفساد: استلهام مبدأ "الحكم بالحق" يفرض سياسات تقوم على الشفافية التامة في إدارة المال العام والموارد، واعتبار الفساد خرقًا أساسيًا للعدل الذي تقوم عليه الدولة.

ضمان الحقوق الاقتصادية: سنّ قوانين وسياسات اقتصادية تضمن حدًا أدنى لائقًا من العيش للجميع، وحماية حقوق الفئات الأكثر ضعفًا، بما في ذلك سياسات التوظيف العادل والحماية الاجتماعية الشاملة و يرى الفكر العلوي الكرامة كحق أصيل وغير قابل للتصرف، وهو ما يتطابق مع جوهر إعلان حقوق الإنسان[75].

احترام الاستقلالية الذاتية (Autonomy): صياغة سياسات، خاصة في مجالات الرعاية الصحية وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (كما ذُكر في المطلب السابق)، تضمن حق الفرد في اتخاذ قراراته الخاصة وتوفير الدعم اللازم لذلك، بدلاً من فرض الوصاية[76].

حرية التعبير والتفكير: تبني سياسات تسمح بالتنوع الفكري والمذهبي والثقافي في المجتمع، واعتبار الاختلاف مصدر قوة وإثراء، بما يحمي حرية المعتقد والتعبير إنسانية العقوبة والإجراءات: مراجعة القوانين الجنائية والإجرائية لضمان المعاملة الإنسانية للمتهمين والمحكوم عليهم، والابتعاد عن أي شكل من أشكال الإهانة أو التعسف، باعتبار أن الهدف الأسمى هو إصلاح الفرد والحفاظ على كرامته[77].

الخاتمة:

لقد كشفت هذه الدراسة عن التجذر العميق لمبادئ العدالة والإنصاف للأشخاص ذوي الإعاقة في الفكر العلوي الإنساني والتاريخي. لم تكن فكرة إدماجهم أو دعمهم مجرد مستجد تشريعي حديث، بل هي امتداد طبيعي للمثل العليا التي ركزت دوماً على قيمة الإنسان الكلية وكرامته المتأصلة، بغض النظر عن اختلاف القدرات أو الظروف.

يمثل الفكر الإنساني العلوي، بتاريخه الفلسفي والحضاري، الإطار الأخلاقي الأوَّلي الذي يرفض التمييز ويُلزم بتحقيق العدالة التوزيعية والعدالة الإجرائية للأشخاص ذوي الإعاقة. وهو ما يتجسد في تحويل النظر للإعاقة من "قضية طبية/خيرية" إلى "قضية حقوقية".

إنَّ الاتفاقيات الحديثة، وخاصة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD)، لم تكن سوى تجسيد تشريعي لهذه المبادئ العليا. فقد استلهمت مبادئ أساسية مثل الاستقلالية الذاتية والأهلية القانونية الكاملة، لتنقلها من حيز التنظير الفلسفي إلى إلزام قانوني دولي.

---

[73] احمد تمام، لمحة الى الفكر العلوي، المصدر السابق، ص - 44 47

[74] المصدر نفسه، ص 15 -11

[75] منظمة العفو الدولية .حقوق الإنسان من أجل كرامة الإنسان : مدخل إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .لندن :منظمة العفو الدولية، 2014، ص 9 -6

[76] الأمم المتحدة، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المصدر السابق، ص7

[77] عبد العزيز الحكيم، حقوق الإنسان في فكر الإمام علي، مركز الأبحاث العقائدية، النجف، 2005، ص107 -102.

العدد 6 شهر آب 2026
مجلة كلية الطف
للعلوم الانسانية والاجتماعية
ISSN (2959-0256)
الجزء الاول

لا يزال التحدي الأكبر يكمن في تحويل هذا الفكر العلوي وهذا الالتزام الحقوقي من مجرد نصوص إلى سياسات عامة وإجراءات يومية داخل المجتمعات، تضمن إمكانية الوصول الشاملة والمشاركة الفعالة في جميع مناحي الحياة.

في الختام، يظل الفكر العلوي منارة ترشد السياسات الحديثة، مؤكداً أنَّ أي إصلاح سياسي أو اجتماعي لن يكتمل ما لم يعترف بـ الكرامة المتساوية للجميع، ويعمل بلا كلل على إزالة الحواجز التي تحول دون تحقيق العدالة والإنصاف الكاملين للأشخاص ذوي الإعاقة.

نتائج البحث:

1. أكدت نتائج البحث أنَّ الفكر العلوي (المُثل الإنسانية السامية والعدالة المطلقة) ليس مفهوماً منفصلاً عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بل هو المُؤسِّس النظري والأخلاقي لها.
2. ترفض الرؤية العلوية فكرة النقص أو القصور، مؤكدة على القيمة المتساوية لكل فرد، مما يمثل الأساس لرفض التمييز في المواثيق الدولية.
3. أظهر البحث أن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) هي الترجمة العملية والملزمة دولياً للمثل العليا التي نادى بها الفكر العلوي

التوصيات:

1. أن يكون استلهام الفكر العلوي منهجاً عملياً وليس مجرد شعار، مما يحقق العدالة والإنصاف الشامل للأشخاص ذوي الإعاقة.
2. تحويل الفكر العلوي من كونه مُثُلا نظرية إلى التزام إجرائي وسياسي يغير الواقع المعاش للأشخاص ذوي الإعاقة.

قائمة المصادر والمراجع

1. ابن أبي الحديد، عز الدين بن هبة الله بن أبي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 2، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1967.
2. أبو جعفر الإسكافي، المعيار والموازنة في فضائل أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام، تحقيق: محمد باقر المحمودي، ط1، (د.م، د.ن)، 1402هـ.
3. أبو عبيد، القاسم بن سلام، الأموال، القاهرة، 1968.
4. الآمدي، عبد الواحد بن محمد التميمي، غرر الحكم ودرر الكلم، تحقيق: ناصر مكارم الشيرازي، دار النشر الإسلامية، ط1، قم، 1990.
5. الأمم المتحدة، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، نيويورك، 2006، المادة 3/أ.
6. جعفر النقدي، الأنوار العلوية والأسرار المرتضوية في أحوال أمير المؤمنين علي عليه السلام، وفضائله ومناقبه وغزواته، المكتبة الحيدرية، النجف، 1381هـ.
7. الحر العاملي، وسائل الشيعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت، د.ت.
8. حسن القبانجي، مسند الإمام علي عليه السلام، مكتبة مدرسة الفقاهة، النجف، د.ت.
9. خالد خالد محمد، خلفاء الرسول، بيروت، 1974.
10. السبزواري، محمد تقي، العدل في فكر الإمام علي عليه السلام، دار التعارف، بيروت، 2001.
11. الشريف الرضي، الجامع، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، دار الذخائر.
12. الشيرازي، محمد الحسيني، الخلافة والملك، دار العلوم، بيروت، 1990.
13. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، 1997.
14. عبد الجبار الرفاعي، الفكر الاجتماعي عند الإمام علي، مركز دراسات فلسفة الدين، بغداد، 2008.
15. عبد العزيز الحكيم، حقوق الإنسان في فكر الإمام علي، مركز الأبحاث العقائدية، النجف.
16. عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام إلى مالك الأشتر، تحقيق: محمد سعيد عبد الحسين الكاظمي، دار الكفيل، النجف، 2015.
17. القاضي النعمان، دعائم الإسلام، دار المعارف، القاهرة، 1963.

18.محمد أبو زهرة، الإمام علي بن أبي طالب، دار الفكر، القاهرة، 1997.
19.محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، مؤسسة الوفاء، بيروت، 1983.
20.محمد جواد مغنية، الإمام علي عليه السلام نموذج العدالة الإنسانية، دار التعارف، بيروت، 2001.
21.محمد الريشهري، موسوعة الإمام علي عليه السلام في الكتاب والسنة والتاريخ، تحقيق: مركز بحوث دار الحديث، ط 2، مؤسسة دار الحديث للطباعة والنشر، قم، 1425هـ.
22.مرتضى مطهري، العدل الإلهي، ترجمة حسين الشيرازي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، 1995.
23.منظمة العفو الدولية، حقوق الإنسان من أجل كرامة الإنسان: مدخل إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لندن، 2014.
24.نهج البلاغة، جمع وتحقيق: الشريف الرضي، دار المعرفة، بيروت، 2001.
25.وصية الإمام علي لولديه الحسن والحسين في نهج البلاغة، جمع الشريف الرضي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.